

أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق "دراسة مقارنة" بين
الشريعة الإسلامية القانونيين الليبي و المصري

رضوان محمد حسين الحراري
الرقم الجامعي (3090044)

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الشريعة والقانون
كلية الشريعة والقانون
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

نيلاي

2013



{ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ }

{ لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُطْلِكَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ }

{ صدق الله العظيم }

القرآن. الأنفال . 8 : 8

الإقرار

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ: 10 - 10 - 2012

التوقيع:

الاسم: رضوان محمد حسين الحراري

الرقم الجامعي: 3090044.

العنوان:

JALAN JALTIK .SERYAJALTIK.BLOCK A. A13.A1.
6800. KUALA LUMPUR.

السيرة الذاتية

الطالب: رضوان محمد الحراري ، الرقم الجامعي (3090044) من مواليد سنة 1983م طرابلس، الزاوية، ولقد كانت عندي الرغبة في مواصلة الدراسة في الشريعة و القانون، والتحق بجامعة العلوم الإسلامية الماليزية، مع العلم بأنني حاصل على بكالوريوس في الشريعة والقانون من جامعة العلوم الإسلامية بمسلاطة، كلية الشريعة و القانون سنة 2005م، و من أجل الحصول على درجة الماجستير من جامعة العلوم الإسلامية الماليزية فقد سجلت موضوع رسالتي بعنوان: (أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق "دراسة مقارنة" بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي و المصري) . تحت إشراف : أ.د . الفاضل: إبراهيم خلف . و الدكتور الفاضل نعمان عبد المطلب، حفظهما الله تعالى.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على رسول الله، أسجد لله حامداً ، وبفضله معترفاً وبنعمه قانعا ، ولعونه شاكراً ، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، فإنني أحمد الله تعالى أولاً الذي منّ علي بإتمام هذه الرسالة .

لقد عجزت في مواضع الشكر والتقدير عن التعبير عما يحتلج في صدري من معانٍ سامية تجاه كل من ساهم في مساعدتي في إعداد هذه الرسالة ، وأخص بالشكر أستاذي المشرف الدكتور الفاضل - إبراهيم محمد خلف الذي أضاء علمه دروب هذا البحث وبنصائحه وتوجيهاته، كما أخص المشرف المساعد الدكتور الفاضل لقمان عبد المطلب الذي كان نعم المساعد المسعف ولم يمل من التوجيه والملاحظة حتى وقف هذا البحث على قدميه، كما أتقدم بالشكر والعرفان لوزارتي العدل والتعليم على منحها لي هذه الفرصة للدراسة بالخارج، كما أشكر جامعة العلوم الإسلامية الماليزية وخاصة كلية الشريعة والقانون لإتاحتها لي فرصة الاستفادة من خبرة هيئتها التدريسية، كما أشكر الدكتور عبد العاطي باكير الكحيلي، و الدكتور أنور الرماح. و الدكتور إبراهيم الموريتاني، على ما قدماه من خدمات وتوجيهات، وإلى كل من قدم لي يد العون في إتمام هذه الرسالة.

الإهداء

إلى الذين قال فيهما الله تعالى: "وبالوالدين إحساناً"¹ ، إحساناً وبراً بهما، إلى روح والدتي و إلى والدي حفظه الله ورعاه، و إلى إخواني وأخواتي الذين يتمنون لي التوفيق والنجاح. إلى كل غيور على هذا الدين، وإلى مشاعل النور والهداية، العلماء المخلصين لدينهم وأمتهم، وإلى أساتذتي الكرام في كلية الشريعة في جامعة العلوم الإسلامية، الذين أحببتهم في الله تعالى، وإلى الرجال القابضين على جمرة الحق في زمن عز فيه الرجال. إلى شهداء هذه الأمة الذين قضوا نحبهم دفاعاً عن دينهم ومقدساتهم لإعلاء كلمة الله عز وجل وإلى شهداء ثورتنا المجيدة 17 فبراير الذين عطروا بدمائهم الأرض من أجل الحرية و العدل والمساواة ورفع الظلم نسأل الله أن يدخلهم فسيح جناته وإلى كل من ساهم في ذلك، وإلى جميع الثورات العريضة ، وإلى أكل أخ أحببته في الله تعالى، ودعا لي في ظهر الغيب، وإلى كل أولئك أهدي هذا الجهد.

¹ الإسراء. الآية 23.

ABSTRACT

Kajian ini memberi fokus kepada hak dan jaminan dari pelbagai sumber, seperti undang-undang Libya, Mesir dan Islam Syariah. Ia bertujuan menerangkan asas, sumber, penggunaan dan kepentingannya dalam mencapai suatu keseimbangan antara kepentingan peribadi dan kepentingan awam. Bagi menangani isu ini, penyelidik menggunakan kaedah-kaedah perbandingan, induktif dan deduktif. Mengenai sumber berkaitan kajian ini, penyelidik mendapati tuduhan adalah berasaskan syak wasangka. Di bawah proses soal siasat terhadap tertuduh dalam undang-undang Islam Syariah, tertuduh dipanggil untuk mengaku atau menafikan tuduhan ke atasnya tanpa melalui teknik pemaksaan atau penindasan, yang boleh menjatuhkan maruahanya. Undang-undang Mesir, Libya dan Islam Syariah, memberi peruntukan mencukupi bagi melindungi tertuduh jika teknik-teknik seperti ini digunakan dalam proses soal siasat. Bagaimanapun, ketidakadilan berlaku semasa undang-undang Mesir dan Libya digunakan di bawah pemerintahan dahulu. Penyelidik berpendapat penyiasat tidak boleh melampaui batas semasa menggunakan kuasanya, sama ada dengan paksaan atau membangkitkan kemarahan tertuduh. Oleh itu, beliau mengesyor supaya pihak penggubal undang-undang campur tangan dengan menegaskan bahawa faktor-faktor pengaruh fizikal atau moral, tidak harus digunakan semasa soal siasat.

ABSTRACT

This study provides an insight into the rights and guarantees from different sources, such as Libyan, Egyptian and Islamic Syariah laws. The aim is to explain their basis, source, use and importance in achieving the desired balance between both personal and public interests. In addressing these issues, the researcher uses the comparative, inductive and deductive methodologies. On the sources related to the study, the researcher finds that accusations are based on suspicions. Interrogation of the accused in Islamic Syariah involves calling the accused to either admit or deny the accusation without using coercive or oppressive techniques, which could hurt his dignity. There are provisions under Egyptian, Libyan and Syariah laws, which protect the accused if such techniques are used during investigations. However, injustice prevailed when Egyptian and Libyan laws were applied to, during the former regimes. The researcher is of the opinion that the investigator should not go beyond limits when exercising his authority, nor exert coercion or provocation against the accused. He therefore recommends that lawmakers should intervene by firmly stating that influencing factors, either physically or morally, should not be resorted to during interrogations.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى جمع شتات الضمانات والحقوق من مصادرها المختلفة، وذلك في كل من القانونين الليبي والمصري، وأيضاً قواعد الشريعة الإسلامية من حيث بيان أساسها الذي تستند عليه، ومصادرها وحكماتها وأهميتها لي تحقيق معيار التوازن المنشود بين مصلحة المجتمع والفرد على حد سواء، كما اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج المقارن من خلال البحث في المواضيع المتعلقة بالدراسة كما اعتمد على المنهج الاستقرائي و الاستنباطي وذلك بالرجوع إلى المصادر والمراجع ذات الصلة بالدراسة، منتهية إلى نتائج أهمها: أن حقيقة الاتهام هي تلك القضية التي تحقق بشخص يبدو عليه آمارت ذلك الشيء أو هو مظنة له، وأن الاستجواب في الشريعة الإسلامية يعني دعوة الشخص ليقر على نفسه أو ينفي عنه الدعوى الموجهة له من غير إكراه ولا ظلم ولا تمس بمشاعره، وقد حاذها في ذلك القانونان الليبي والمصري، و أن للمتهم كثيراً من الضمانات تحمي عرضه ونفسه وصحته أثناء التحقيق، اتفقت عليها الشريعة والقوانين الوضعية نظرياً، وإن الظلم سيد الموقف في كل من تطبيقات القانونين الليبي والمصري في ظل الأنظمة البائدة، ولا يجوز لقاضي التحقيق أن يتعدى الحدود في التحقيق، كما لا يجوز له أن يمارس الإكراه أو الاستفزاز في حق المتهم، كما يوصي الباحث بوجوب تدخل المشرعين بالنص صراحة على حظر اللجوء إلى المؤثرات المادية و المعنوية أثناء استجواب المتهم و إهدار قيمتها في الإثبات.

فهرس المحتويات:

الصفحة	الموضوع
أ	الإقرار.
ب	السيرة الذاتية.
ج	الشكر والتقدير.
د	الإهداء.
هـ	ملخص البحث باللغة العربية.
و	ملخص البحث باللغة الماليزية.
ز	ملخص البحث باللغة الإنجليزية.
1	المقدمة .
3	مشكلة الدراسة .
4	أسئلة الدراسة .
4	أهداف الدراسة .
5	أهمية الدراسة .
5	أسباب اختيار الموضوع .
6	منهجية الدراسة .
6	الدراسات السابقة.
12	الفصل الأول: المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة في الفقه الإسلامي والقانون الليبي والمصري.
13	المبحث الأول: مفهوم المتهم في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمصري .

13	المطلب الأول: مفهوم المتهم في الفقه الإسلامي.
14	تعريف المتهم لغةً.
14	تعريف المتهم اصطلاحاً .
17	أولاً: تعريف الأحناف.
17	ثانياً: تعريف المالكية .
18	ثالثاً: تعريف الشافعية.
19	رابعاً: تعريف الحنابلة.
19	خامساً: التعريف المعاصر.
19	المطلب الثاني: مفهوم المتهم في القانون الليبي.
21	المطلب الثالث: مفهوم المتهم في القانون المصري.
27	المبحث الثاني : مفهوم الاستجواب في الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري.
28	المطلب الأول: مفهوم الاستجواب في الشريعة الإسلامية.
29	المطلب الثاني: مفهوم الاستجواب في القانون الليبي.
31	المطلب الثالث: مفهوم الاستجواب في القانون المصري.
34	المبحث الثالث: مفهوم التحقيق الابتدائي في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمصري.
35	المطلب الأول: مفهوم التحقيق الابتدائي في الفقه الإسلامي.
35	أولاً: مفهوم التحقيق الابتدائي لغةً.
37	ثانياً: مفهوم التحقيق الابتدائي في الاصطلاح الشرعي.
37	المطلب الثاني:- مفهوم التحقيق الابتدائي في القانون الليبي.
38	أ- التحقيق الجنائي بالمعنى الواسع.
38	ب- التحقيق الجنائي بالمعنى الضيق.
40	ج- المطلب الثالث: مفهوم التحقيق الابتدائي في القانون المصري.

- 42 الفصل الثاني: شروط وحقوق وضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والقانون الليبي والمصري.
- 43 المبحث الأول: شروط المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والقانون الليبي والمصري.
- 43 المطلب الأول: شروط المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية.
- 49 المطلب الثاني: شروط المتهم في القانون الليبي.
- 57 المطلب الثالث: شروط المتهم في القانون المصري.
- 62 المبحث الثاني: حقوق المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والقانون الليبي والمصري.
- 63 المطلب الأول: حقوق المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية.
- 72 المطلب الثاني: حقوق المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في القانون الليبي .
- 75 المطلب الثالث: حقوق المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في القانون المصري.
- 78 المبحث الثالث: ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والقانون الليبي والمصري.
- 78 المطلب الأول: التعريف بالضمانات في الفقه الإسلامي والقانون الليبي والمصري.
- 78 أ-الضمانات في اللغة.
- 79 ب-الضمانات في اصطلاح الفقهاء.
- 82 ج-الضمانات في اصطلاح القانونين (الليبي والمصري).
- 83 المطلب الثاني: ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية
- 91 المطلب الثالث: ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في القانون الليبي.
- 100 المطلب الرابع: ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في القانون المصري.

الفصل الثالث: موقف الشريعة الإسلامية و القانونين الليبي و المصري في

112

مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي.

113

المبحث الأول: موقف الشريعة الإسلامية في مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي.

113

المطلب الأول: الأدلة الشرعية في مرحلة التحقيق الابتدائي.

115

المطلب الثاني: مراحل سلطة التحقيق الابتدائي والمحكمة في الشريعة الإسلامية.

125

المبحث الثاني: موقف القانون الليبي في مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي.

125

المطلب الأول: اختصاص النيابة العامة بوظيفتي التحقيق و الاتهام.

128

المطلب الثاني: نواب قاضي أو مستشار التحقيق.

133

المبحث الثالث: موقف القانون المصري في مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي.

134

المطلب الأول: قيام النيابة العامة بإجراءات سلطة التحقيق الابتدائي.

135

المطلب الثاني: قاضي متعبد للتحقيق.

141

الفصل الرابع: المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري في

152

أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق.

148

المبحث الأول : أوجه الاتفاق بين الشريعة الإسلامية و القانونين الليبي و المصري.

154

المبحث الثاني : أوجه الاختلاف بين الشريعة الإسلامية و القانونين الليبي و المصري.

156

الخاتمة.

158

النتائج.

160

التوصيات.

المصادر والمراجع.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد عرف الاستجواب عدة مراحل مختلفة خلال المسيرة البشرية في تاريخها الطويل، وقد كانت الفكرة السائدة عن الاستجواب في العصور الوسطى، مرتبطة بسؤال المتهم المقترن بالتعذيب، حيث كان مجرد إجراء لإثبات الجريمة على المتهم يكفي لإدانته، لأن الهدف من إجرائه هو الحصول على اعترافه، ولا يكون المحقق قد أتم عمله بنجاح إلا إذا وصل إلى تلك النتيجة، فأضحى التعذيب أمرا طبيعيا حتى أنه كان يسمى باستجواب قاضي التحقيق، بينما نلاحظ أن الكرامة التي قررتها الشريعة الإسلامية للإنسان ليست كرامة مفردة، ولكنها تحتوي على ثلاثة أبعاد؛ كرامة عصمة، و وقاية، و حماية، وكل إنسان له في الإسلام كرامة الإنسان، إنه في حمي محمي وفي حرم محرم ولا يزال كذلك حتى يهلك حرمة نفسه بارتكاب جريمة ترفع عنه جانباً من تلك الحصانة، ولما كانت الشريعة الإسلامية تمثل محطة أساسية باهتمامها بكرامة الإنسان، وحقه في ممارسة حرياته وحقوقه، كان لا بد من الإشارة إليها في هذه الدراسة، فنجد

غناء الشريعة الإسلامية بالضمانات الممنوحة للفرد خاصة وإن كان في موقف الاتهام انطلاقاً من إيمانها بإنسانيته وآدميته.

إن حريات المتهم وحقوقه تشكل دعامة أساسية ومهمة من دعامات النظام الجنائي بأكمله، وهذه الدعائم التي تسعى كل دولة للمحافظة عليها، وإحاطتها بسياج من الحصانة ضد أي إجراء يمكنه أن يحد من الاستعمال القانوني لهذه الحقوق، إلا وفق ما تبرره المصلحة العامة وفي حدود القوانين المنظمة لها، دونما تعسف أو انحراف في استعمال السلطة، غير أنه لا يمكن التغاضي عن أن هنالك أفعالاً قد تؤدي إلى اضطراب الأمن داخل المجتمع وزعزعة كيانه مما يتطلب توفير الحماية للمتهم والحقوق الفردية واجب على عاتق الدولة، والتزام يفرضه عليها واجبها، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تقرير مبدأ الشرعية في جانبيه الموضوعي والإجرائي، ومما لا اختلاف فيه أن الهدف الأساسي للقوانين الجنائية هو مكافحة الجريمة ومعاقبة المجرمين وتقديمهم للمحاكمة لتوقيع العقاب عليهم، بعد توافر الأدلة والقرائن، وبخاصة إذا اتصلت بواجب النيابة العامة ودورها في تلك المراحل الإجرائية، ذلك أنه يتعين تحقيق التوازن بين مصلحتين متعارضتين، هما المصلحة العامة في تحقيق العدالة الجنائية بتطبيق قانون العقوبات، والمصلحة الخاصة في حماية حق المتهم المستجوب وسائر الحقوق المتعلقة به، وغالباً ما يحدث التوتر بين هاتين المصلحتين، لأن كثيراً من الإجراءات الجنائية تعطل ممارسة الحقوق الأساسية للإنسان كحرية الشخصية وسائر حقوقه المتعلقة به.

مشكلة الدراسة:-

تكمن مشكلة الدراسة من خلال بيان أهمية الضمانات التي تمنح للمتهم وحدودها وأثرها، وأيضاً بيان أساسها ومصدرها التي تستند عليهما في قواعد الشريعة الإسلامية وتحقيق العدالة الجنائية في الكشف عن الحقيقة لما ذلك من أهميه في الفصل الحق الدعوي الجنائية في مرحلة المحاكمة، وذلك من خلال التجاوزات التي تثيرها بغض سلطات قاضي التحقيق أثناء استجواب المتهم، كما تكمن مشكلة الدراسة في الأسس التي تعتمد عليها سلطة التحقيق عند التصرف في التحقيق الابتدائي.

أسئلة الدراسة:-

- 1- ما المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة في الفقه الإسلامي والقانونين؛ الليبي والمصري.
- مفهوم المتهم، مفهوم الاستجواب، مفهوم التحقيق الابتدائي في كل من الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمصري؟
- 2- ما شروط وحقوق وضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري؟
- 3 - ما موقف الشريعة في مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي والقانونين الليبي والمصري؟
- 4- ماهي أوجه الاتفاق والاختلاف في أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري؟

أهداف البحث:-

تهدف الدراسة إلى إبراز الهدف الرئيسي وهو (أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق "دراسة مقارنة" بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري) وذلك من

خلال إيضاح الأهداف الفرعية التالية:

1- بيان المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة في الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمصري.

مفهوم المتهم، مفهوم الاستجواب، مفهوم التحقيق الابتدائي في كل من الفقه الإسلامي والقانونين الليبي والمصري.

2- توضيح شروط وحقوق وضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري.

3- بيان موقف الشريعة في مرحلة سلطة التحقيق الابتدائي والقانونين الليبي والمصري.

4- توضيح أوجه الاتفاق و الاختلاف في أولويات استجواب المتهم لدى قاضي التحقيق بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري.

أهمية الدراسة:-

تكمن أهمية الدراسة في أن الاستجواب يعد من أهم وأخطر إجراءات التحقيق الابتدائي، لما

ينطوي عليه من مساس بالحرية الشخصية للمتهم، ولارتباطه بجمع عناصر الإثبات لتسهيل مهمة

التحقيق، ونظرا لما تتمتع به سلطة التحقيق من صلاحيات عند استجواب المتهم، تتطلب من الأخير الامتثال لها، وتكون سلطة التحقيق لها الدور الفعال في استجواب المتهم، وبما يؤثر على المركز القانوني للمتهم ويشكل اعتداء على حقوقه وخرقا لما له من ضمانات عند استجوابه.

فكان من الضروري بيان أحكام استجواب المتهم بمعرفة سلطة التحقيق، سبيلا لإرساء مبدأ العدالة الجنائية، وبما يحفظ حقوق المتهم ويصون حريته أثناء استجوابه قضائيا، ومبدأ الأصل في الإنسان البراءة. أسباب اختيار الموضوع:-

مما لاشك فيه أن مرحلة الدعوى الجنائية أكثر تعقيدا، سيما أنها قد تعرض حريات وحقوق الافراد للمساس في هذه المرحلة، فقد تفيد حق الفرد في الحرية، مما يؤدي ذلك الي تعطيل مصلحة، في مثل هذا الاجراء وغيره يشكل انتهاكا لحقوق الفرد، لذلك يجب أن تحاط هذه الاجراءات بجملة من الضمانات لتحقيق هذا معيار التوازن بين مصلحة المجتمع في الوصول الي الحقيقة وعقاب المذنب، وبين حق الفرد في ضمان عدم المساس بحريته وحقوقه، ومن خلال كل ذلك تبرز أهم أسباب اختيار الموضوع، التي سننجزها في الآتي:

1 - بيان وجهة نظري في شأن خضوع الشخص للاستجواب، وتوجيه الاتهام إليه، ولما

لهذا الموضوع من خطورة تمس الحقوق.

2 - الحاجة إلى إيضاح أصول أحكام الاستجواب بتفصيل وشرح أشمل، وخاصة في ظل الشريعة الإسلامية، والقانونين الليبي والمصري الذين تناولوا أحكامه بإيجاز، وكان حق الموضوع أن يشرح ويبين ويفعل.

3- فض التشابك بين الاستجواب وتوجيه الاتهام الذي يختلط فيه الدفاع عن المتهم، وتوجيه التهمة إليه، فكان هذا الموضوع من أكثر الموضوعات غموضا في التحقيق الجنائي وغيره.

منهجية الدراسة

تعتمد منهجية هذه الدراسة على المنهج في كسب المعلومات (المنهج المكتبي) الذي سعى جاهدا إلى بيان أحكام الاستجواب في الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري، و المنهج المقارن لتحديد المقارنة بينهما مبنيا موضع الاتفاق والاختلاف بينهما، وخلال عرضها ونقاشها لمواضيع البحث بين الشريعة الإسلامية والقانونين الليبي والمصري لملائمة هذه المناهج لصيغة الدراسة و التي تعتمد على الأدلة الشرعية وأقوال أهل العلم .

الدراسات السابقة:-

من خلال البحث والتنقيب في الموضوع اطلع الباحث على ما نستطيع أن نسميه دراسات سابقة تناولت جوانب متعددة من الموضوع، ولكن لم تتطابق كامل التطابق مع موضوع بحثي، وقد حاول الباحث تكميل ذلك النقص في هذا الموضوع الحساس، إما بالتدراك على ما مضى

أو بإضافة أشياء جديدة، ونظريات ركز عليها القضاة الليبي والمصري، ومن تلك الدراسات ما يلي:

1. "ضمانات المتهم أثناء مرحلة الاستجواب" دراسة مقارنة". رسالة ماجستير" للطلاب

:عماد أحمد هاشم الشيخ خليل، وهي رسالة ماجستير في الجامعة الأمريكية (مصر) كلية

الحقوق 2006. وقد توصلت الدراسة إلى أن النيابة العامة تتصرف في التحقيق

الابتدائي استنادا لما لها من صلاحية وزن تقدير الأدلة، وأن المدعي العام يملك التقرير

بمنع المحاكمة لعدم كفاية الأدلة، وأن سلامة التصرف في التحقيق الابتدائي تقتضي

الفصل بين سلطة الملاحقة أو الادعاء وسلطة التحقيق لتوفير العناية في تقدير الأدلة،

وضرورة إعادة النظر في بعض النصوص القانونية المتعلقة بقرارات النيابة العامة بعد انتهاء

التحقيق، وقد فات الرسالة الحديث عن الحقوق والضمانات التي يتمتع بها المتهم،

فحاولت تكميل ذلك وشرحه وتطبيقه على القضاة الليبي والمصري.

2. "ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي في نظام الإجراءات الجزائية السعودي"

دراسة مقارنة". للطلاب: طه محمد عبد الله إبراهيم عراقي، وهي رسالة ماجستير في

جامعة الملك عبد العزيز جدة. سنة (2006). وقد توصلت الدراسة إلى أن الحقوق

للدولة في التحقيق والالتزام، و أن حقوق المتهم مصنونة ، بحيث تضمن لهذا الأخير

ضمانات في مواجهة الدولة لأن حرمان المتهم من هذه الضمانات يعني ببساطة تجريده

من الوسائل التي يحتاج إليها للدفاع عن نفسه، وإثبات براءته، لذلك حرصت على إيضاح معنى هذه الضمانات، وبيان المتهم وماهية التحقيق الابتدائي والجهة القائمة عليه وبالنظر للطبيعة الخاصة للتحقيق الابتدائي باعتباره ماساً بحريات الأفراد، كان من اللازم أن يتمتع أعضاء سلطة التحقيق بخصائص تضمن استقلالهم وحيدتهم ونزاهتهم، وقد كانت رسالتي مكتملة لهذه الرسالة في موضوع النظرة الشرعية الإسلامية، وبالتركيز أيضاً على حقوق المتهم وضماناته الفعلية وشروط الاتهام أصلاً.

3. "المتهم ضماناته وحقوقه في الاستجواب والتوقيف" الحبس الاحتياطي "في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطينية" دراسة مقارنة" كلية الدراسات العليا. جامعة النجاح الوطنية (فلسطين) للطلبة: أحمد سعدي سعيد الأحمد، في جامعة النجاح- كلية الدراسات العليا. سنة (2008)، وقد توصلت الدراسة إلى أن الضمانات التي تحيط هذه الإجراءات هي التعبير الحي عن قوة القانون في مقاومة انحراف الأجهزة القضائية عن جادة العدالة، وبما تتأكد سيادة القانون، على أنه يجب أن لا يفهم بأن هذه الضمانات غايتها شل يد الأجهزة القضائية أو تعطيلها، وإنما غايتها كفالة التزام هذه الأجهزة بحدود مهمتها في حماية الحريات الشخصية وصيانة الحقوق الإنسانية، وهو ما يقتضي بالضرورة إقامة التوازن بين الحرية الفردية والمصلحة العامة. وقد فات الباحث النظرة الشرعية الإسلامية التي تداركها في بحثنا.

4. " استجواب المتهم في نظام الإجراءات الجزائية دراسة مقارنة" وهي رسالة ماجستير

للطالب: صالح بن محمد الفحام. في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- المعهد العالي للقضاء. في عام (2009). وقد تكلم عن الموضوع وربطه بالشرعية الإسلامية،

وتوصلت الدراسة إلى أن الشريعة الإسلامية وضعت أساسا للاستجواب، ووضعت الضوابط المحكمة، وأن الاستجواب لم يكن معروفا بهذه الصيغة، بل كان معروف السؤال

ومحاورة المدعى عليه عن طريق القاضي، وإن استعانة المتهم بمحام ثابت في الشريعة الإسلامية يكفل له القانون ذلك، لكن خلا ببحثه من المقارنة بأنظمة وضعية بحتة. وقد

تداركنا ذلك في البحث، وعمقنا الرؤية الإسلامية للموضوع.

5 - دراسة للدكتور سمير محمد هندي، كتاب الاشتباه وحرية المواطن بين الفقه الإسلامي

والقانون الوضعي¹، ففي هذا الكتاب تحدث الكاتب عن الاشتباه والحرية، أي الاشتباهات التي

تتوجه إلى المجرم ومعاملته، وتحدث عن الأضرار التي تقع على السجين . وتطرق إلى أقوال الفقهاء

والعلماء في التشريع الإسلامي والقانون الوضعي بخصوص جرائم القتل، وتطرق بصورة مختصرة

إلى ضمانات المتهم في التشريع.

¹. هندي. سمير محمد. 1992م. الاشتباه وحرية المواطن بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. عمان: شركة الطويجي لإعمال الآلات الكاتبة.

6- دراسة للدكتور احمد الحصري، السياسة الجزائية في فقه العقوبات الإسلامي المقارن²، حيث بين الكتاب حقيقة جرائم الحدود وجرائم الاشربة، وأورد آراء المذاهب الإسلامية الفقهية بصدد حقيقة الحبس ومدته، وتحدث عن ضمانات المتهم، وهذا يجد ذاته يتطلب التفصيل والتدليل.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

². الحصري. احمد. 1413هـ. السياسة الجزائية في فقه العقوبات الإسلامي المقارن. بيروت: دار الجيل.